

## سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

### مقدمة

تعد سياسة مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ بتاريخ ١١/٥/١٤٣٣هـ، ولأنهت التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة .

### النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

### البيان

#### مؤشرات قد تدل ارتباطاً بعمليات غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب:

إبداء العميل اهتماماً غير عادي بشأن الالتزام لمتطلبات مكافحة غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب، وبخاصة المتعلقة بهويته ونوع عمله.

رفض العميل تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.

رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلنة.

محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته و/أو مصدر أمواله.

علم الجمعية بتورط العميل في أنشطة غسل أموال أو جرائم تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية.

إبداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر والعمولات أو أي مصاريف أخرى.

اشتباه الجمعية في أن العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وتردده وامتناعه بدون أسباب منطقية، في إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة.

صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطته بشكل عام.

قيام العميل باستثمار طويل الأجل يتبعه بعد مدة وجيزة طلب تصفية الوضع الاستثماري وتحويل العائد من الحساب.

الرقم :  
التاريخ : / /  
المشروعات :

VISION 2030  
2030  
Vision for Saudi Arabia



المملكة العربية السعودية  
جمعية البر الخيرية بالقحمة

سجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم ٢١٧  
تأسست عام ١٤٢٦ هـ

وجود اختلاف كبير بين أنشطة العمل والممارسات العادية.

طلب العمل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة والمحول ليها.

محاولة العمل تغيير صفقة أو إلغائها بعد تبليغه بمتطلبات تدقيق المعلومات أو حفظ السجلات من الجمعية.

طلب العمل إنهاء إجراءات صفقة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات.

علم الجمعية أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة.

عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه.

نتماء العمل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظور.

ظهور علامات البذخ والرفاهية على العمل وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي (خاصة إذا كان بشكل مفاجئ) .

## المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة واطراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها. وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إلتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال و جرائم تمويل الإرهاب .

## المراجع

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع ( ٥ ) في دورته ( ٤ ) هذه السياسة في ١٣ / ٥ / ١٤٤٢ هـ وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب الموضوعه سابقا.

## نموذج اعتماد من مجلس الإدارة

الحمد لله والصلاه والسلام على رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم ويعد

فقد اطلع مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع رقم ( ٥ ) على هذه السياسة بتاريخ ١٢ / ٥ / ١٤٤٢ هـ الموافق ٢٨ / ٤ / ٢٠٢٠ م

وقرر المجلس اعتمادها والعمل بموجبها ونشرها على الموقع الإلكتروني الرسمي للجمعية وفق الصيغة المرفقة بالاعتماد

وتفويض رئيس مجلس الإدارة بمتابعة ذلك .

تم الاطلاع واعتماد هذه السياسة والعمل بموجبها من تاريخ الاعتماد وبالله التوفيق .

رئيس مجلس إدارة

جمعية البر الخيرية بالقحمة

حسين بن حسن اليحياوي

منطقة عسير - مركز القحمة صندوق بريد : ٢٠٠ | الرمز البريدي : ٦١٩٦٩ | تلفون : ٠١٧٢٤٠١٠١٧ | فاكس : ٠١٧٢٤٠١٠١٧ | جوال : ٠٥٥١٠١٥٥٤٥

www.beralqahma.sa  
ber\_alqahma@hotmail.com  
@ber\_alqahma

حساب رئيسي | SA051 00000 47150003000108  
حساب رئيسي | SA118 0000 459608010087001  
حساب الايتام | SA528 0000 459608010106439

جمعية البر بالقحمة  
BRALQAHMA